

## مذكرة عامة عدد 02 لسنة 2024 17 جافى 2024

**الموضوع:** تحليل أحكام الفصل 50 من القانون عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023 المتعلق بقانون المالية لسنة 2024 الخاصة بالتخفيف في جباية العربات والدراجات الكهربائية.

### ملخص

#### التخفيف في جباية العربات والدراجات الكهربائية

تم بمقتضى أحكام الفصل 50 من قانون المالية لسنة 2024 :

**(1) التخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة من 19 % إلى 7 % المستوجبة على:**

✓ العربات السيارة المجهزة فقط بمحركات كهربائية للدفع المدرجة بأعداد التعريف

الديوانية م 87.02 و م 87.03 و م 87.04

✓ الدراجات الهوائية المدرجة بعدد التعريف م 87.12

✓ الدراجات بمختلف أصنافها المجهزة فقط بمحركات كهربائية للدفع الواردة بعدد

التعريف الديوانية م 87.11.

**(2) التخفيض بنسبة 50 % في معالم الجولان بالنسبة إلى السيارات والدراجات الكهربائية.**

**(3) التخفيض بنسبة 50 % في معالم تسجيل العربات الموظفة لفائدة خزينة الدولة ولفائدة الصندوق الوطني للتشغيل وذلك بالنسبة إلى العربات والدراجات المجهزة فقط بمحركات كهربائية.**

في إطار مواصلة التمشي الرامي إلى التشجيع على استعمال السيارات التي تعتمد على الطاقات البديلة غير الملوثة والمساهمة في برنامج تطوير النقل الكهربائي في تونس، تضمّن الفصل 50 من قانون المالية لسنة 2024 أحكاماً تتعلق بالتخفيف في جباية العربات والدراجات الكهربائية.

وتهدف هذه المذكرة إلى التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2023 وإلى تحليل الأحكام الجديدة.

## I. التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2023

### ✓ فيما يتعلّق بالأداء على القيمة المضافة:

طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% عمليات توريد وبيع:

- العربات السيارة المجهزة فقط بمحركات كهربائية للدفع، ويتعلق الأمر بالحافلات المدرجة بعدد التعريفات الديوانية م 87.02 والسيارات السياحية المدرجة بعدد التعريفات الديوانية م 87.03 والشاحنات بما في ذلك السيارات المزدوجة المدرجة بعدد التعريفات الديوانية م 87.04.

- الدراجات المجهزة فقط بمحركات كهربائية للدفع المدرجة بعدد التعريفات الديوانية م 87.11.

### ✓ فيما يتعلّق بالمعلوم على الاستهلاك:

تنتفع العربات السيارة المجهزة بمحرك مزدوج حراري وكهربائي المدرجة بعدد التعريفات الديوانية م 87.03 وم 87.04 بالتخفيض بنسبة 50% في المعلوم على الاستهلاك.

### ✓ فيما يتعلّق بالمعالييم الديوانية:

تمّ بمقتضى الفصل 30 من قانون المالية لسنة 2022 التخفيض إلى 0% في المعالييم الديوانية الموظفة على العربات السيارة المجهزة بمحرك كهربائي والمدرجة بأعداد التعريفات الديوانية 870240 و870380 وم 87.04.

هذا وتخضع الدراجات المجهزة فقط بمحركات كهربائية للدفع الواردة بعدد التعريفه الديوانية م 87.11 للمعالم الديوانية بنسبة 43%.

في حين لا تخضع للمعالم الديوانية الدراجات الهوائية المدرجة بعدد التعريفه م 87.12.

من ناحية أخرى، تضمن الفصل 24 من قانون المالية لسنة 2023 إجراءات ظرفية ترمي إلى التخفيف في الضغط الجبائي الموظف على أجهزة شحن السيارات الكهربائيّة المدرجة بالعددین 85044055003 و 853710 من تعريفه المعالم الديوانية من خلال التخفيض في نسب المعالم الديوانية إلى 10 % ونسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 7% وذلك إلى غاية 31 ديسمبر 2023.

#### ✓ فيما يتعلّق بمعلوم الجولان على العربات السيارة:

طبقا للتشريع الجاري به العمل تخضع السيارات الخاصة لمعلوم الجولان يتراوح بين 65 دينار و 2100 دينار حسب عدد الخيول الجبائية. كما تخضع للمعلوم المذكور الدراجات النارية وذلك بين 35 دينار و 250 دينار حسب سعة إسطوانة المحرك.

#### ✓ فيما يتعلّق بمعالم تسجيل العربات:

تخضع عملية تسجيل العربات إلى:

- معالم مقابل الموجبات الإدارية عند أول عملية تسجيل أو إعادة تسجيل لفائدة خزينة الدولة يحتسب على أساس عدد الخيول الجبائية،
- المعلوم الإضافي على أول تسجيل لفائدة الصندوق الوطني للتشغيل يحتسب على أساس عدد الخيول الجبائية،
- المعلوم عند أول تسجيل للسيارات السياحية بسلسلة تونسية لفائدة صندوق الإنتقال الطاقوي يحتسب على أساس تعريفه تضبط حسب سعة الإسطوانة والوقود المستعمل يتراوح بين 250 دينار و 2000 دينار،
- المعلوم عند إعادة تسجيل السيارات الخاصة المستعملة بمناسبة نقل الملكية لفائدة

- صندوق مقاومة التلوث يتراوح بين 50 دينار و200 دينار،
- أتوة الدعم لفائدة الصندوق العام للتعويض توظف على السيارات الخاصة والسيارات المزودة عند أول تسجيل للسيارات بسلسلة تونسية تبلغ 5000 دينار حسب سعة الإسطوانة والوقود المستعمل،
- معاليم بعنوان تسجيل العربات لفائدة الوكالة الفنية للنقل البري.

تمّ بمقتضى الفصل 30 من قانون المالية لسنة 2022 التخفيض بنسبة 50% في المعلوم عند أول تسجيل بسلسلة تونسية الموظف لفائدة صندوق الإنتقال الطاقى وذلك بالنسبة للسيارات المجهزة بمحرك مزدوج حراري وكهربائي.

## II. إضافة قانون المالية لسنة 2024

بهدف مزيد تشجيع الاقتصاد الأخضر والمساهمة في التخفيض من كلفة دعم الطاقة والتخفيف في عجز الميزان الطاقى ، تمّ بمقتضى الفصل 50 من قانون المالية لسنة 2024:

- 1- التخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة من 19% إلى 7% المستوجبة على:
  - العربات السيارة المجهزة فقط بمحركات كهربائية للمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية م87.02 و م87.03 و م87.04 ،
  - الدراجات الهوائية المدرجة بعدد التعريفية الديوانية م87.12،
  - الدراجات بمختلف أصنافها المجهزة فقط بمحركات كهربائية للدفع الواردة بعدد التعريفية الديوانية م87.11.

2- التخفيض بنسبة 50% في:

- معاليم الجولان بالنسبة إلى السيارات الخاصة والدراجات النارية المجهزة فقط بمحركات كهربائية،

- معاليم الموجبات الإدارية المتعلقة بتسجيل العربات لفائدة خزينة الدولة والمعلوم الإضافي عند أول تسجيل للعربات بسلسلة تونسية لفائدة الصندوق الوطني للتشغيل وذلك

بالنسبة إلى العربات والدراجات المجهزة فقط بمحركات كهربائية.

### III. تاريخ دخول أحكام قانون المالية لسنة 2024 حيّز التطبيق

تطبّق أحكام الفصل 50 من قانون المالية لسنة 2024 ابتداء من غرّة جانفي 2024، طبقا للقواعد المتعلقة بتحديد حدث إنشاء الأداء على القيمة المضافة وذلك كما يلي:

1. بالنسبة للواردات: عند إخراج البضاعة من الديوانة ابتداء من التاريخ المذكور،
2. بالنسبة للبيوعات: عند التسليم ابتداء من التاريخ المذكور.

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء: يحيى الشملاي

